

نحو سياسة ضريبية عادلة وشفافة ومستقرة علي المدى المتوسط
ضريبة القيمة المضافة جزء من رؤية اوسع للاصلاح
اعفاءات السلع الغذائية والخدمات الاساسية حماية للمواطن البسيط
وقانون لانهاء المنازعات الضريبية
ومشروعى نظام ضريبي مبسط للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر
وقانون جديد للجمارك



عمرو المنير

نائب وزير المالية للسياسات الضريبية

السياسات المالية والضريبية والضرائب الدولية ومهارات التفاوض من مؤسسات أكاديمية ومهنية مثل جامعة ديوك بالولايات المتحدة، ومنظمة التعاون الاقتصادي، والأمم المتحدة، ومؤسسة IBFD.

كما يمتلك خبرة كبيرة بالتخطيط الاستراتيجي الضريبي، بالإضافة إلى إلمام واسع بالقوانين المصرية المتعلقة بالضرائب والاستثمار والبنوك واتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي، والتخطيط الضريبي الدولي، ومحاضر في مجال السياسات العمالية والضريبية في العديد من المؤسسات الأكاديمية والمهنية ومجتمعات الأعمال.

وجمعية المحاسبين و المراجعين إذ تفخر بأحد أبنائها المتميزين ، و أحد سفراء مهنة المحاسبة و المراجعة، تتمنى له التوفيق والنجاح في تحسين المنظومة والسياسات الضريبية لمواجهة الصعاب الكثيرة التي تحيط بالاقتصاد المصرى

تشهد الساحة الاقتصادية هذه الايام حالة من الجدل حول السياسة الضريبية للحكومة خاصة ظهور قانون الضريبة علي القيمة المضافة رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ التي يعتبرها البعض ضريبة جديدة ستزيد من اعباء المواطن البسيط في حين ان الخبراء يعتبرونها نقلة نوعية في ضرائب المبيعات المطبقة بالفعل بمصر منذ عام ١٩٩١، مؤكدين ان القانون الجديد لن يؤدي الي اثار تضخمية وانما هو خطوة مهمة لارساء العدالة الضريبية والمساهمة في اصلاح حقيقي للمنظومة الضريبية ..

يعد المنير من ابرز الخبراء في مجال الضرائب، وزميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية.

وخلال الفترة التي تولى فيها المنير منصب نائب مساعد وزير المالية للسياسات الضريبية "٢٠٠٦ - ٢٠١١" أسهم في وضع السياسات الضريبية لمصر والتعامل مع المؤسسات الدولية، كما شارك في إعداد القوانين واللوائح المنظمة للعمل الضريبي في مصر.

وقام برئاسة فريق العمل المسئول عن تسعير المعاملات وتبادل المعلومات الضريبية، وقاد مجموعة العمل التي قامت بإصدار التعليمات الإرشادية لتسعير المعاملات "السعر المحايد" الخاصة بمصر باللغتين العربية والإنجليزية، وهي الأولى من نوعها باللغة العربية والثانية في الشرق الأوسط.

وحصل المنير على شهادات ودورات تدريبية في مجالات

ووسط هذا الجدل تبرز أهمية صياغة فلسفة المنظومة الضريبية لمصر... من خلال الرؤية الجديدة للسياسة الضريبية لمصر مع التركيز علي قانون الضريبة علي القيمة المضافة باعتباره احد ابرز التعديلات الضريبية التي ستؤثر علي اوضاع الخزانة العامة لعقود مقبلة.

بداية كيف تقيم المنظومة الضريبية لمصر، وما القصور الذي تعاني منه؟

منظومة الضرائب في مصر منظومة عريقة تستند علي مجموعة من القوانين الضريبية التي تعد من بين افضل القوانين الضريبية، ولكنها مثل اي عمل بشري يحتاج لتحسين وتطوير باستمرار، خاصة في ظل فجوة الايرادات التي نعاني منها حيث تبلغ نسبة الايرادات الضريبية للنتاج المحلي الاجمالي نحو ١٣٪ حاليا تنخفض لنحو ٨٪ فقط اذا تم استبعاد حصيلة ضرائب الايرادات السيادية وهي قطاع البترول والبنك المركزي وقناة السويس، وذلك في مقابل ما يزيد علي ٢٠٪ بالدول المثيلة لمصر من حيث حجم النائج والظروف الاقتصادية، وهو ما يدل علي الحاجة لاجراءات لتحقيق إصلاح ضريبي حقيقي، وهو ما نعمل عليه بالفعل حيث نتحرك علي اكثر من محور.

ولكن قبل عرض تلك المحاور فاننا نؤكد علي هدفنا من الاصلاح المطلوب فنحن نضع علي قمة اولوياتنا استعادة الثقة بين المجتمع الضريبي والادارة الضريبية وهذا سيتم من خلال اكبر قدر من الشفافية في التعامل مع المجتمع الضريبي كما ان تعظيم الايرادات الضريبية والجمركية هو ملف رئيسي في الاصلاح المالي من اجل تحقيق خفض في عجز الموازنة ناتج عن موارد ذاتية، وهذا الاصلاح يستهدف توسيع القاعدة الضريبية وربط الحصيلة بالنشاط الاقتصادي مع الوصول الى اكبر قدر ممكن من العدالة في توزيع الابعاء الضريبية على فئات الدخل المختلفة.

واتفاقا مع هذه الرؤية يتم حاليا وضع سياسة ضريبية مستقرة على المدى المتوسط مع توافر قدر من المرونة لمجابهة التغيرات الطارئة وكذلك الاهتمام بوضع اللوائح و التعليمات التفسيرية والتنفيذية للتشريعات لتكون ميسرة وواضحة بهدف تخفيض المنازعات الضريبية، كما نعمل على ارساء ثقافة جديدة مع كل الاطراف تمضي بنا للامام لتحقيق اهدافنا ومنها تحقيق حالة من المصالحة بين المجتمع الضريبي والادارات الضريبية مع العمل علي ضم الاقتصاد غير الرسمي الى المنظومة الضريبية ومكافحة التهرب الضريبي المحلي والدولي لحصول الدولة على نصيبها العادل من الضريبة.

محاور التحرك لتحقيق هذه الرؤية

المحور الاول التشريعات التي تشمل حزمة من القوانين اولها الضريبة علي القيمة المضافة الي جانب قانون لانهاء المنازعات الضريبية ومشروع قانون للجمارك بخلاف تعديلات ندرسها علي قانون الضرائب علي الدخل الحالي وايضا نسعي لوضع نظام ضريبي مبسط للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر

اما المحور الثاني فيتمثل في تحسين بيئة العمل بالمصالح الايرادية المختلفة عبر الاستثمار في العاملين بتلك المصالح من خلال برامج للتدريب المستمر داخل وخارج مصر والعمل الجاد علي حل اية مشكلات يواجهونها مع تحسين بيئة العمل ذاتها من خلال استكمال مشروعات الربط الالكتروني بين المصالح الايرادية وبناء قواعد البيانات والمعلومات لمكافحة التهرب الضريبي وتطوير المقار الضريبية لان بيئة افضل تعني عمل افضل ونتائج افضل بالتأكيد.

ويتعلق المحور الثالث - والذي نوليه اهمية خاصة - بارساء ثقافة الثقة والمصالحة مع المجتمع الضريبي بإصدار قانون للتصالح الضريبي لانهاء كثير من المنازعات الضريبية سواء المنظورة امام المحاكم او في لجان الطعن او اللجان الداخلية والمقدر عددها كاجمالي بنحو ١٦٠ الف نزاع وتصل جملة المبالغ المتنازع عليها لنحو ٥٠ مليار جنيه، ليس هذا فقط وانما نسعي ايضا لحوار مستمر مع المجتمع الضريبي بجميع شرائحه حيث عقدنا بالفعل لقاءات متعددة مع قيادات اتحاد الصناعات ومع ممثلين عن كبري الشركات العاملة بقطاعات مختلفة مثل الاتصالات والصناعات الغذائية، والتجارة الإلكترونية، ومستحضرات التجميل، والسيارات، الي جانب خبراء اقتصاديين وبرلمانيين وممثلين عن الاحزاب المصرية المختلفة لشرح فلسفة السياسات المالية للحكومة وما نخطط له من اصلاحات ضريبية كما سنواصل هذه الاجتماعات واللقاءات لتصبح جزء اساسي من عمل الوزارة من اجل ارساء حوار جاد مع المجتمع الضريبي الذي ننظر لاعضائه علي انهم شركاء لنا لتحقيق صالح الوطن.

قانون الضريبة علي القيمة المضافة وهل بالفعل هي ضريبة جديدة ام استكمال للضريبة

المدقق لنظام ضريبة المبيعات بمصر يجد اننا كنا نطبق خليط من ضريبة المبيعات وضريبة القيمة المضافة، فمثلا الذي كان مطبقا الخدمات تخضع لضريبة المبيعات اما السلع كانت تخضع للقيمة المضافة حيث تحصل ضريبة المبيعات مع كل تداول للسلعة، بمعنى ان المستورد وهو يفرج عن رسالته الواردة من الخارج كان يسدد عنها ضريبة مبيعات وعندما يبيعها لتاجر الجملة يحصل منه الضريبة بعد خصم ما سبق وان سدده بالفعل وبالمثل تاجر الجملة يفعل هذا عند البيع لتاجر التجزئة الذي يكرر هذه العملية ايضا عند البيع للمستهلك النهائي، وهذه المراحل من سداد وخصم الضريبة علي مراحل متعددة الي ان تصل للمستهلك النهائي هو جوهر ضريبة القيمة المضافة.

حوار مع نائب وزير المالية

الجديد ان الضريبة علي المبيعات مفروضة علي جميع السلع ما عدا قائمة من السلع ذات البعد الاجتماعي المعفاة والتي اعفائها ايضا في القانون الجديد مثل الخبز والمكرونة المصنعة من الدقيق، والحيوانات والاسماك والطيور سواء تم تداولها حية او مذبوحة طازجة او مجمدة أو مصنعة.

بل زيادة عددها فمثلا قررنا اعفاء الشاي والسكر والبن واغذية الاطفال والادوية من الضريبة والفواكه والخضروات المعبأة والمجهزة ومعظم السلع المتعلقة بالحياه اليومية للمواطن البسيط.

وبالنسبة لملف الخدمات فان الضريبة كانت تطبق علي مجموعة محددة من الخدمات فقط لا يتجاوز عددها ١٧ خدمة، ومع التحول للضريبة علي القيمة المضافة سيتم اخضاع جميع الخدمات مع وضع قائمة محددة من الخدمات المعفاة من الضريبة نظرا لارتباطها بالمواطن البسيط مثل خدمات التعليم والصحة والنقل والثقافة والقانون يحدد بوضوح السلع والخدمات المعفاة.

الايرادات المتوقعة كنتاج من التحول الى القيمة المضافة

نتوقع من التحول الي الضريبة علي القيمة المضافة تحقيق ايرادات اضافية للخزانة العامة بنحو ١٪ من الناتج المحلي الاجمالي وهو ما سيساعدنا علي تحسين الوضع المالي لمصر في ظل تزايد نسب عجز الموازنة العامة التي يتوقع ان تسجل العام المالي الحالي نحو ١١,٥٪ من الناتج المحلي وهو ما يزيد بدوره من عبء خدمة الدين العام المتوقع ان يستحوذ علي ٣٠٪ من اجمالي الانفاق العام مقابل نحو ١٩,٥٪ عام ٢٠٠٩/٢٠١٠.

اهم ملامح قانون الضريبة علي القيمة المضافة؟

اهم ملامح القانون تتمثل في:

- تعميم خضوع جميع السلع والخدمات للضريبة مع الحفاظ على مبدأ إعفاء السلع والخدمات الأساسية.
- إخضاع بعض السلع والخدمات لضريبة الجدول إلى جانب ضريبة القيمة المضافة.

- توحيد سعر الضريبة على كافة السلع والخدمات، وذلك باستثناء الآلات والمعدات – فيما عدا الأتوبيسات وسيارات الركوب – حيث يكون سعر الضريبة عليها ٥ %.
- تعديل حد التسجيل ليصبح ٥٠٠ ألف جنيه، بالإضافة إلى تحديث نظام التسجيل الحكمي في حالة عدم تقدم المكلف للمصلحة للتسجيل من تاريخ بلوغ قيمة مبيعاته من السلع أو الخدمات حد التسجيل.
- خفض فترة رد الضريبة لتصبح خمسة وأربعين يوماً بدلاً من ثلاث شهور، مع التوسع في حالات رد الضريبة بإضافة بند يسمح برد الرصيد الدائن الذي مر عليه أكثر من ست فترات ضريبية متتالية.
- إلزام المستفيد من الخدمة المستوردة من شخص غير مقيم بحساب الضريبة وتوريدها باعتباره مديناً بها.
- إضافة أحكام تقادم الضريبة والتميز بين تقادم دين الضريبة الناشئة عن المطالبات العادية وبين تقادم دين الضريبة الناشئة عن تهرب ضريبي، فجعل الحالة الأولى تسقط بالتقادم بمضي خمس سنوات بينما تسقط الحالة الثانية بالتقادم بمضي ست سنوات.
- وضع نظام حوافز لتشجيع التعامل بالفواتير الضريبية وفق ضوابط معينة.
- تحديد القيم الواجب الإقرار عنها والتي تتخذ أساساً لحساب الضريبة، مع حسم الخلاف بين المسجلين والمصلحة في بعض الحالات مثل البيع بالمقايضة والبيع بالتقسيط والعمولات والسلع المستعملة وحالات الاستخدام الخاص والشخصي وغيرها.

هل السياسة الضريبية وحدها كافية لاصلاح الخلل الاقتصادي

الاصلاحات الضريبية جزء من حزمة من الاجراءات المالية التي تتبناها الحكومة حالياً ويتواكب معها اجراءات اخرى لمساندة القطاع السياحي لاستعادة عافيته ودفع النشاط الصناعي والزراعي لزيادة معدلات التصدير الي جانب تسهيل استخراج التراخيص وتحسين مناخ الاعمال وزيادة دور البنوك الداعم للنشاط الاقتصادي خاصة في تمويل

حوار مع نائب وزير المالية

المشروعات الصغيرة والمتوسطة مع استعادة استقرار اوضاع سوق الصرف وهو امر حتمي حتي نشهد عودة الاستثمارات الاجنبية في سوق المال وايضا الاستثمارات المباشرة التي يحد من تدفقها عدم استقرار اسعار الصرف.

والكل يعلم ان مصر عانت في السنوات الاخيرة من تباطؤ بمعدلات النمو التي تراوحت بين ١ و ٢٪ فقط، ولم تتحسن الا العام المالي الماضي لتتجاوز حاجز ال ٤٪ في ظل زيادة كبيرة في المصروفات العامة بلغت نحو ٢٣٪ خاصة بالاجور وبرامج البعد الاجتماعي مثل مساهمات الخزانة العامة في نظم المعاشات واستحداث برنامجي كرامة وتكافل وبرامج دعم الطاقة من كهرباء وبتروول والسلع التموينية ولم يتواكب مع هذه الزيادات زيادة مماثلة في الايرادات العامة مما اوجد فجوة تمويلية يتزايد عبئها الآن ولذا فان اقرار قانون الضريبة علي القيمة المضافة من الاليات التي نعتمد عليها لتقليل حجم الفجوة التمويلية.

هذا ياخذنا للحديث عن اتجاه القانون لرفع قيمة حد التسجيل الي ٥٠٠ الف جنيه وهو ما يتخوف منه البعض من تسببه في مزيد من العشوائية في النشاط الاقتصادي

وهذا التخوف غير صحيح ، لان حد التسجيل ليس الالية الوحيدة لضبط التعاملات في السوق، كما انه علي مدي السنوات الماضية منذ اقرار حد التسجيل عام ١٩٩١ وعدد المسجلين بمصلحة الضرائب علي المبيعات لم يزد بصورة ملموسة رغم اتساع النشاط التجاري والصناعي، ايضا فان وزارة المالية تعكف حاليا علي وضع نظام ضريبي مبسط للمنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر ، الي جانب ما يشمله قانون الضريبة علي القيمة المضافة من مزايا مثل التوسع في الخصم الضريبي لجميع الضرائب السابق سدادها علي جميع مدخلات الانتاج المباشرة وغير المباشرة الي جانب السماح بخصم ضرائب مدخلات الانتاج للخدمات وهو تطور يحدث لأول مرة في النظام الضريبي مما سيشجع الكثيرين علي التسجيل طواعية بالمنظومة الضريبية للاستفادة من هذه المزايا.

ايضا من الافكار المغلوطة لدي البعض ان رفع حد التسجيل سيؤدي لخروج البعض من مظلة الضرائب وهذا غير صحيح، لان من يقل حجم اعماله السنوية عن ٥٠٠ الف جنيه سيلغي تسجيله في ضرائب المبيعات ولكن سيظل ملفه بضرائب الدخل موجود وبالتالي فهو تحت مظلة الضرائب.